

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 373 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى الطلب المقدم من الصحفي جاسم عويد الجاسم المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن النظر بإمكانية تمديد ايوائه بشقه

سكنيه في الحي التجاري لمسكن هنانو رقم 39 الممنوح بموجب قرار المكتب التنفيذي رقم 371 لعام 2000

وعلى حاشية مديره شؤون الاملاك شعبه الاسكان المؤرخه في 17/9/2001 المتضمن

اشاره الي حاسيتكم المؤرخه في 17/9/2001 على استدعاء السيد جاسم عويد الجاسم المحالة الى مديره الاملاك من رئاسه

مجلس المدينة نفيديكم تم ايواء المذكور بموجب قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم 371 تاريخ 25/10/2000 لمده

عام تنتهي في 25/10/2001 وان تجديد الايواء هو من اختصاص المكتب التنفيذي لمجلس المدينة كونه صاحب الاختصاص في

ذلك بموجب قرار مجلس المدينة رقم 10 لعام 2000

وعلى حاشية مديره الشؤون الاملاك المؤرخة في 18/9/2001 المتضمن

باعتبار ان موضوع الايواء هو من اختصاص المكتب التنفيذي الرجاء الموافقه على عرض تجديد الايواء على المكتب التنفيذي

خاصه ان السيد جاسم عويد من الصحفيين الممتازين بتسليط الاضواء على نشاطات منجزات مجلس المدينة ولكم الامر

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /42/ تاريخ 3/10/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- مع الموافقه على تمديد ايواء الصحفي جاسم عويد الجاسم بالشقة السكنيه في الحي التجاري لمسكن هنانو بلوك

رقم 39 مؤقت لمده سنه واحده او حسب حاجه مجلس المدينة لهذا المسكن ايهما اقرب

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا